إبطال حوادث لا أول لها
لأبي علي الحسن بن مسعود اليوسي(ت1102هـ)
Invalidation Of Unfirst-Day Incidents
By Abu Ali Al-Hassan Bin Massoud Al-Yossi (T1102H)

آمال اليملاحي *

كلية أصول الدين، جامعة القروين، المغرب

amalelimlahi17@gmail.com

تاريخ الاستلام: 15 / 01/ 2018 تاريخ القبـول: 15 /03/ 2018

ملخّص

جواب الإمام الحسن بن مسعود اليوسي على سؤال الإمام إبراهيم بن العطار المراكشي حول ما استشكل عليه في تقرير بطلان التسلسل عند الإمام سعد الدين التفتازاني في شرح المقاصد، و خاصة فيما يتعلق أوجه الاعتراض عليه، سواء فيما يتعلق بمنع علية الشيء لنفسه، أو في إيراد هذا المنع على أصل الدليل.

و قد عالج الإمام اليوسي هذه المسألة ، ببيان منشأ الإشكال، ثم توضحيه باختصار.

الكلمات المفتاح: الدور؛ التسلسل؛ الحادث؛ التطبيق؛ التكافؤ.

تصنيفات *JEL*: *N3 ,Z12 ,D83*

Abstract

Imam Hassan ibn Massoud al-Yossi's answer to imam Ibrahim bin Al-Attar al-Marrakchi's question about what would be the case in the report of the nullity of the sequence of Imam Saad eddin Taftazani in explaining the purposes, especially with regard to the objections to it, whether with regard to the prohibition of the object for himself, or in the mention of this prohibition on the origin of the evidence.

Imam Yossi addressed this issue, stating the origin of the problem, and then explaining it in a nutshell.

Keywords: role, sequence, incident, application, parity.

JEL classification: N3, Z12, D83

* البريد الإلكتروني للمرسل: amalelimlahi17@gmail.com

Résumé:

Réponse de l'imam Hassan ibn Massoud al-Yossi à la question de l'imam Ibrahim bin Al-Attar al-Marrakchi sur ce qui serait le cas dans le rapport de la nullité de la séquence de l'imam Saad eddin Taftazani en expliquant les fins, en particulier en ce qui concerne les objections à elle, que ce soit en ce qui concerne l'interdiction de l'objet pour lui-même, ou dans la mention de cette interdiction sur l'origine de la preuve.

L'imam Yossi a abordé cette question, indiquant l'origine du problème, puis l'expliquant en un mot.

Mots-clés: rôle, séquence, incident, application, parité.

JEL Code classification: N3, Z12, D83

مقدمة

إن مسألة تسلسل الحوادث مسألة وعرة دقيقة المأخذ، و قد فارق الحق فيها أكابر النظار، فهي من أعقد المسائل العقدية التي تصادف الباحث؛ لارتباطها بأجل مسألة في علم الكلام: وجود الله تعالى، ذلك لما اعتبر المتكلمون أن إثبات الصانع لا يعرف إلا بالنظر المفضي إلى العلم بإثباته، و من الطرق الموصلة إلى الصانع إثبات حدوث العالم؛ إذ الحدوث هو العلة المحوجة إلى المؤثر ، فإذا ثبت أن العالم حادث، فلا بد له من محدث يخرجه من حيز العدم إلى حيز الوجود، و هذا الدليل قائم على مقدمات عقلية، منها: إثبات حدوث الأجسام، و حدوث الأجسام يعلم بلزومها للأعراض ، و تقرير هذا يحتاج إلى مقدمات منها : إثبات امتناع حوادث لا أول لها.

و قد اختلف أئمة المذهب في ضرورة إثبات هذه المقدمة، فجلهم أثبتها باعتبارها كبرى إثبات حدوث الجوهر، و منهم من اعتبر أن:" هذه القولة أقل من يكثرت بها، فإنها قولة ينقض بعضها بعضا"[1].

و قد تعرض الإمام سعد الدين التفتازاني لهذه المسألة في المقاصد، في المبحث السادس من المنهج الخامس في العلية و المعلولية ، و كذا مبحث إحكام الأجسام، فأورد جملة من الحجج لإبطال التسلسل، مبتدئا بما عليه المعلول عند الحكماء، مقررا له باستحالة تراقي عروض العلية و المعلولية لا إلى نهاية، سواء كان في معروضات متناهية مما يؤدي إلى الدور، أو غير متناهية فيؤدي إلى التسلسل.

فأما الأول (الدور)، فقد أبطله السعد بإثبات استحالة تقدم الشيء على نفسه، و المراد بالتقدم هنا، القول: وجد فوجد على ما هو اللازم في كون الشيء علة للشيء ؛ بمعنى أنه ما لم توجد العلة لم يوجد المعلول، و من جهة أخرى أثبت منع جواز كون الشيء لما هو علة له من غير لزوم تقدم الشيء على نفسه: فالعلة القريبة للشيء كافية في تحققه من غير احتياج إلى العلة البعيدة، و إلا لزم تخلف الشيء عن علته القريبة.

أما الثاني، و هو بطلان التسلسل، فقد اعتمد على جملة من البراهين، كبرهان التطبيق[2] .: أنه لو وجدت سلسلة غير متناهية إلى علة محضة، تنقص من طرفها المتناهي واحدا، فتحصل جملتان، إحداهما من المعلول المحض، والثانية من الذي فوقه، ثم تطبق بينهما، فإن وقع بإزاء كل جزء من التامة جزء من الناقصة لزم تساوي الكل والجزء، وهو محال، وإن لم

يقع، ولا يتصور ذلك إلا بأن يوجد جزء من التامة لا يكون بإزائه جزء من الناقصة ، لزم انقطاع الناقصة بالضرورة، والتامة لا تزيد عليها إلا بواحد على ما هو المفروض، فيلزم تناهيها، ضرورة أن الزائد على المتناهي بالمتناهي متناه.

و قد ذكر سعد الدين وجوه الاعتراض على هذا الدليل ، فقال: "وأعترض بوجهين: أحدهما نقض أصل الدليل بأنه لو صح لزم أن تكون الأعداد متناهية، لأنا نفرض جملة من الواحد إلى غير النهاية وأخرى من الإثنين إلى غير النهاية ثم نطبق بينهما، وتناهي الأعداد باطل بالاتفاق، وأن تكون معلومات الله تعالى متناهية للتطبيق بين الكامل وبين الناقص منه بواحد، وتناهيها باطل عند المتكلمين، وأن تكون الحركات الفلكية متناهية للتطبيق بين سلسلة من هذه الدورة وأخرى من الدورة التي قبلها، وتناهيها باطل عند الفلاسفة.

وثانيهما نقض المقدمة القائلة: بأن إحدى الجملتين إذا كانت أنقص من الأخرى لزم انقطاعها، بأن الحاصل من تضعيف الواحد مرارا غير متناهية أقل من تضعيف الإثنين مرارا غير متناهية مع لا تناهيهما اتفاقا، ومقدورات الله تعالى أقل من معلوماته، لاختصاصها بالممكنات وشمول العلم للممتنعات أيضا مع لا تناهي المقدورات عندنا، ودورات زحل أقل من دورات القمر ضرورة مع لا تناهيهما عند الفلاسفة.

وحاصل الاعتراض أنا نختار أنه يقع بإزاء كل جزء من التامة جزء من الناقصة، ولا نسلم لزوم تساويهما، فإن ذلك كما يكون للتساوي فقد يكون لعدم التناهي، وإن سمي مجرد ذلك تساويا، فلا نسلم استحالة ذلك فيما بين التامة والناقصة؛ بمعنى نقصان شيء من جانبها المتناهي، وإنما يستحيل ذلك في الزائدة والناقصة؛ بمعنى كون عدد إحداهما فوق عدد الأخرى، وهو ليس بلازم فيما بين غير المتناهيين وإن نقصت من أحدهما ألوف"[3].

و قال سعد الدين أيضا: "وقد يجاب عن المنع بدعوى الضرورة في أن كل جملتين إما متساويتان أو متفاوتتان بالزيادة والنقصان وأن الناقصة يلزمها الانقطاع، وعن النقض بتخصيص الحكم، أما عندنا فبما دخلت تحت الوجود سواء كانت مجتمعة كما في سلسلة العلل والمعلولات، أو لا، كما في الحركات الفلكية، فإنها من المعدودات، فلا يرد الأعداد، لأنها من الاعتبارات العقلية، ولا يدخل في الوجود من المعدودات إلا ما هي متناهية، وكذا معلومات الله تعالى ومقدوراته، ومعنى لا تناهيها: أنها لا تنتهي إلى حد لا يكون فوقه عدد أو معلوم أو مقدور آخر، وأما عند الفلاسفة فبما يكون موجودة معا بالفعل، مترتبة وضعا، كما في سلسلة المقادير على ما يذكر في تناهي الأبعاد، أو طبعا كما في سلسلة العلل والمعلولات، فلا يرد الحركات الفلكية لكونها متعاقبة غير مجتمعة ولا جزئيات نوع واحد ؛كالنفوس الناطقة على تقدير عدم تناهيها بحسب العدد لكونها غير مترتبة، فإن قيل التخصيص في الأدلة العقلية اعتراف ببطلانها حيث يتخلف المدلول عنها، قلنا معناه أن الدليل لا يجري في صورة النص؛ بل يختص بما عداها، أما عندنا فنظرا إلى أن ما لا تحقق له في نفس الأمر لا يمكن التطبيق فيه إلا بمجرد الوهم فينقطع بانقطاعه، بخلاف ما في نفس الأمر فإنه لا بد أن يقع بإزاء كل جزء جزء أو لا يقع؛ وهو معنى الانقطاع، وأما عندهم فنظرا إلى أن التطبيق بحسب نفس الأمر إنما يتصور فيما له مع الوجود ترتب ليوجد بإزاء كل جزء من هذه جزء من تلك، فلا يجري في الأعداد ولا في الحركات الفلكية ولا في النفوس الناطقة"[4]

و استرسل سعد الدين قائلا: "والحق أن تحصيل الجملتين من سلسلة واحدة ثم مقابلة جزء من هذه بجزء من تلك، إنما هو بحسب العقل دون الخارج، فإن كفى في تمام الدليل حكم العقل بأنه لا بد أن يقع بإزاء كل جزء جزء أو لا يقع، فالدليل جار في الأعداد وفي الموجودات المتعاقبة والمجتمعة المترتبة وغير المترتبة؛ لأن للعقل أن يفرض ذلك في الكل، وإن لم يكف ذلك بل اشترط ملاحظة إجراء الجملتين على التفصيل لم يتم الدليل في الموجودات المترتبة فضلا عما عداها، لأنه لا سبيل للعقل إلى ذلك إلا فيما لا يتناهى من الزمان"[5]. انتهى

هكذا تم تقرير بطلان التسلسل عند الإمام سعد الدين، و تقريره هذا هو الذي طرح الإشكال عند الإمام أبو العباس ابن إبراهيم المراكشي، و خاصة فيما يتعلق أوجه الاعتراض عليه، سواء فيما يتعلق بمنع علية الشيء لنفسه، أو في إيراد هذا المنع على أصل الدليل، مما جعله يلجأ إلى الإمام اليوسي جانحا للصواب، فراسله بعدما تعذرت عليه المشافهة التي يتأتى معها تكرار المراجعة.

و قد عالج الإمام اليوسي هذه المسألة ، ببيان منشأ الإشكال، ثم توضحيه باختصار، كما صرح بذلك في عدة مواقف من مختصره هذا، فنجده يقول:" و رأيت أن أرسم لك في هذه البطاقة كلمة إجمالية و عسى أن تكون إن شاء الله فيما تروح نافعة باختصارها كافية." [6] مما يدل على براعة علماء المغرب في معالجة القضايا الخلافية.

المطلب الأول: التعريف بالمؤلف

الإمام ابن ابراهيم العطار المراكشي و الإمام الحسن بن مسعود اليوسي

الإمام أحمد بن ابراهيم العطار المراكشي(1105هج[7])

هو الإمام أحمد بن إبراهيم العطار الأندلسي المراكشي الشيخ العالم الصوفي، من أهل العلم و العمل و الاجتهاد في العبادة مصحوبا بالخشية مؤيدا بالورع و السكينة، عرض عليه قضاء الجماعة بمراكش فامتنع بعد الالحاح عليه، و كان له الباع المديد في العلوم المعقولات، بصيرا بمعضلاتها مطلعا على دقائقها، أخذ عن قاضي الجماعة أبي المهدي السكتاني[8]، و الإمام عبد العزيز الرسموكي و غيرهما من الأئمة ، و رحل إلى فاس فأخذ عن الإمام عبدالقادر الفاسي و أجازه، و أخذ فن القراءات عن ابن سعيد المرغيتي[9]، و كان عارفا بعلم الطب خبيرا برجز ابن سينا فيه، و ذكر صاحب الصفوة[10] أن له طرر كثيرة و تقاييد في مسائل شتى وقعت بينه و بين سيدي الحسن اليوسي في إبطال التسلسل.

توفي في عام خمسة و مائة و ألف للهجرة

الإمام أبو الحسن بن مسعود اليوسي(ت1102هج)[11]

هو الإمام الكبير، المحقق الشهير، أعجوبة الدهر، ونادرة العصر، أبو علي الحسن بن مسعود بن محمد اليوسي، ونسبته إلى قبيلة آيت يوسي، التي تندرج تحت لواء إتحادية آيت يدراسن الصنهاجية، وأصلها اليوسفي، نسبة إلى جده الثالث يوسف وهو أبو القبيلة، ويسقطون الفاء في لغتهم فينطقونها اليوسي.

ولد في حدود 1040هـ/1631م، وسط أسرة ذات ديانة وعفة وصيانة، بإحدى قرى السفح الشمالي للأطلس الكبير الشرقي، والواقعة على وادي ورن، أحد روافد نهر ملوية العليا، بالقرب من جبل العياشي. بدأ طلب العلم مع بلوغه سن التمييز؛ إذ بعث به والده إلى كتاب القرية لحفظ القرآن الكريم، ثم توجه إلى تافيلالت صحبة معلمه أبي إسحاق الحداد حيث ختم القرآن الكريم، وأخذ مبادئ العلوم، من توحيد، ولغة، ونحو، وفقه، ثم عاد إلى بلدته حيث واصل مشواره العلمي، وبدأ يدرس كتب التصوف ويزور الصالحين. وانطلق بعد هذا طوافا على أهم المراكز العلمية، في كل من سوس، ومراكش، ودكالة، ودرعة، وتافيلالت، والأطلس المتوسط، فتتلمذ على جلة من العلماء، أبرزهم: العلامة الزاهد أبو بكر بن الحسن التطافي، والأستاذ الصالح أبو العباس أحمد الدراوي12، والإمام أبو فارس عبد العزيز الفيلالي13، وقاضي الجماعة الإمام الماهر أبو مهدي عيسى بن عبد الرحمن السكتاني، والأستاذ الولي أبو عبد الله محمد بن ناصر الدرعي14، وعنه أخذ الطريقة الناصرية. وانتقل بعد هذه الرحلة إلى الزاوية الدلائية وهو في الستينات من عمره، ومكث بها حوالي عشرين سنة، قضى بها أزهى فترات عمره، وفيها أروى زنده واشتعلت جذوته، وظهر في مضمار الأذهان تبريزه، وجمع فيها بين التدريس والطلب، فأخذ بها عن فطاحل العلماء، من أمثال: أحمد بن عمران الفاسي، ومحمد بن محمد بن أبي بكر الدلائي، وغيرهم، وبقي في الزاوية يعيش حياة ترف علمي ومادي إلى أن وقعت بها معركة بطن الرمان عام 1079هـ، فغربه السلطان المولى الرشيد إلى فاس للسكنى والتدريس بها، وبعد هذا التغريب لم يقر له قرار في مكان معين؛ إذ كان للأوامر السلطانية وكذا للبيئة العلمية المليئة بالإحن والمكائد دور في تنقله من مدينة إلى أخرى، حتى بعثه السلطان ضمن الركب الرسمي إلى المشرق لأداء فريضة الحج، وعاد بعدها إلى بلاده عام 1102هـ. ومن أبرز من أخذ عن الإمام أبي علي اليوسي تلميذه وصاحبه ابن زاكور الفاسي15.

وقال عنه صاحب نشر المثاني:"كان رحمه الله عالماً ماهراً في المعقول والمنقول، بحرا زاخرا في المعارف والعلوم"16.

خلف الحسن اليوسي رحمه الله تراثا علميا زاخرا بلغ أربعين كتابا، إلى جانب رسائل كثيرة في فنون متنوعة، كالتوحيد، والأدب، والتفسير، والقراءات، والتصوف، والفقه وأصوله، وأصول الدين، وأشهرها: زهر الأكم في الأمثال والحكم، والقول الفصل في تمييز الخاصة عن الفصل، والمحاضرات، وديوان شعر، والقصيدة الدالية وشرحها، والقانون، والفهرسة، والرسالة الكبرى، والرسالة الصغرى، ورسالة في طائفة العكاكزة، وغيرها

توفي الشيخ رحمه الله بداره بقرية تمزيزت، ليلة الإثنين 23 ذي الحجة عام 1102هـ

المطلب الثاني: وصف المخطوطة

و هي نسخة محفوظة في المكتبة الوطنية، تحت رقم 1755د، و تقع ضمن مجموع من الورقة 153ب إلى 160أ، مسطرته 25، مقياسه 200/180 سم، بخط مغربي لا بأس به، نسخه عبدالسلام بن عبدالمالك الوزاني من خط محمد بن الحسن البناني.

نسخة من المخطوط

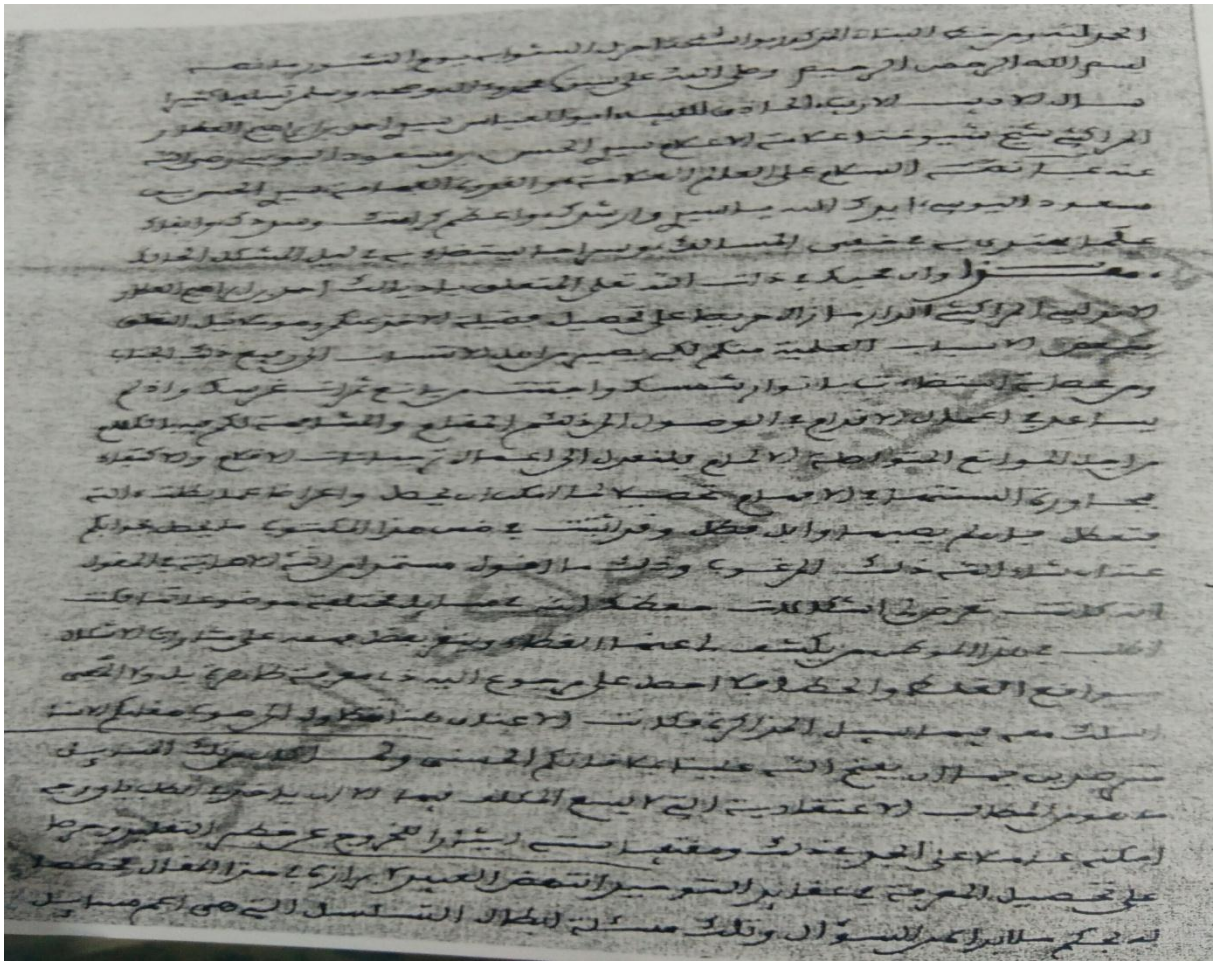

متن الرسالة :إبطال حوادث لا أول لها

الحمد لله و من خط البناني المذكور بواسطة، أجزل الله ثوابه يوم النشور، ما نصه :

بسم الله الرحمان الرحيم، و صلى الله على سيدنا محمد و آله و صحبه و سلم تسليما كثيرا.

سأل الأديب الأريب الحاذق اللبيب أبو العباس سيدي أحمد بن إبراهيم العطار المراكشي، شيخ شيوخنا ، علامة الأعلام، سيدي الحسن بن مسعود اليوسي رضي الله عنه بما نصه:

السلام على العالم العلامة، القدوة الفهامة، سيدي الحسن بن مسعود اليوسي، أيدك الله و أرشدك، و أعظم كرامتك، و سددك، و أبقاك علما، يهتدى به في خفي المسالك، و سراجا يستضاء به في ليل مشكل حالك.

هذا و إن محبك في ذات الله تعالى، المتعلق بأذيالك، أحمد بن إبراهيم العطار الأندلسي المراكشي الدار، ما زال حريصا على تحصيل فضيلة الأخذ عنكم، و مؤملا نيل التعلق ببعض الأسباب العلمية، لكي يصير من أهل الانتساب إلى رفيع ذاك الجناب، و من عصابة استضاءت بأنوار شمسك، و اجتنت من يانع ثمرات غرسك، و إذ لم يساعد في إعمال الأقدام في الوصول إلى ذلكم المقام، و المشافهة لكم فيه بالكلام، من أجل الموانع المتواصلة الإلمام، فلنعدل إلى إعمال ترجمانات الأقلام و الاكتفاء بمجاورة ألسنتها في الأفهام، تحصيلا لما أمكن أن يحصل، و إعراضا عما بطلت آلته فتعطل، فإن لم يصيبها وابل فطل.

و قد أثبتت في ضمن هذا المكتوب ، ما يحصل بجوابكم عنه- إن شاء الله- ذلك المرغوب، و ذلك ما أقول، مستمدا من الله الإصابة في المقول.

إنه كانت تعرض لي إشكالات- حفظك الله- في مسائل مختلفة موضوعاتها، فكنت أطلب في هذا الموطن من يكشف لي عنها الغطاء، و ينقر بفضل فهمه على مثارات الإشكال، و مواقع الغلط و الخطأ، فلا أحصل على مرجوع إليه، ذي معرفة ظاهرة؛ بل و لا ألمعي أسلك معه فيها سبيل المذاكرة، فكانت الأعناق هنا تتطاول إلى صوب مقامكم الأنسا، مترصدين بها أن يفتح الله علينا بملاقاتكم الحسنى.

و لما كان من تلك المسائل ما هو من المطالب الاعتقادية، التي لا يسع المكلف فيها إلا أن يأخذ في الطلب بأي وجه أمكنه، عاملا على الجد في ذلك، و مقتفيا سننه، إيثارا للخروج عن خطر التقليد، و حرصا على تحصيل المعرفة في عقائد التوحيد، انتهض العبيد لإبرازه في هذا المقال، مخصصا له بحكم ما أبداه من السؤال، و تلك مسألة إبطال التسلسل التي هي أعم مسائل الكلام منفعة فيه و أوفى، و منصبها لابتناء جل مطالبه عليها بحيث لا يخفى، و ناهيك بما توقف عليه معرفة وجوب الوجود، بل و معرفة كثير من كمالات مفيض الجود.

فإن لم أكن أقف- حفظك الله- فيما رأيته من الكتب الكلامية على دليل منتج لهذا المطلوب الكريم، بحيث لا يبقى للناظر فيه تطلع سواه، و لا استشراف لما عداه، بل جميع ما رأيناه في ذلك، لا يخلو عما يوجب في الدلالة احتمالا أو ضعفا أو يلحقها بعدما ينبذ خلفا.

حسبما يتحققه الواقف على المبحث السادس، من المنهج الخامس في العلية و المعلولية، من مقاصد سعد الدين و شرحه لها، و أول المقصد الخامس منها؛ حيث تعرض لذلك، و كذا مبحث إحكام الأجسام؛ إذا كان عندما تصدى في المبحث الخامس المذكور لإبطال التسلسل، بما أورده من الحجج ، مبتدئا بما عليه المعلول منها عند الحكماء ، بل و عنده، حسبما يؤخذ من تقديمه، مقررا له على وجه تندفع عنه فيه النقوض الواردة عليه، و يطمع الناظر في تمام دلالته لديه، العقب ذلك كله:

أولا بالتزام ورود الاعتراض الوارد على المقدمة المذكورة، ببيانه لبطلان أحد أجزاء منفصلة ، أخذت فيه الذي حاصله:

منع لزوم علية الشيء لنفسه، و علله بتقدير كون جزء المركب علة مستقلة له، استنادا إلى أن ما بعد المعلول المحضر من السلسلة لا إلى نهاية، يتحقق المجموع بتحققه و لا يلزم من عليته له ما ذكر.

و ثانيا بإيراد ذلك المنع الظاهر على أصل الدليل، ثم ببرهان التطبيق، فحلول تحققه برفع النقض الوارد أيضا.

و أجاب عن المنع بدعوى الضرورة، فيما في الجواب بدعواها فيه ما لا يخفى، ثم ختم الكلام فيه بما يؤذن أنه لم يحصل منه علم أمر قطعي يصلح للاعتقاد و يبعد عن موارد الانتقاد لقوله :

و الحق أن تحصيل جملتين (إلخ)، فعاقه بذلك عن الاكتمال، و تركه بانتهاء الاحتمال، ثم ببراهن التكافؤ و الانقسام، التي ختم بها في هذا المطلب الكلام فكر عليها بعد التقرير لها بذلك المنع المنطبق على كلها المعطل [لمرد صفاتها][17] عن القطع بما أبداه من جلها و لم ينفصل عنه، بدعوى الضرورة، في أن كل جملتين؛ إما متساويتان أو متفاوتتان بالزيادة و النقصان، و إن الناقصة يلزمها الانقطاع، كما فعل في برهان التطبيق، مع اتحاد الممنوع في الكل، و في ترك ذلك هنا إيماء إلى رجوعه عما كان انفصل عنه في التطبيق من الدعوى، و اعترافه بأن لزوم التساوي بتقدير وقوع جزء من إحدى الجملتين بإزاء كل من الأخرى فيه لم يحد له خارج دائرة المنع مستقرا و لا مأوى.

و أما ما هو مذكور في مبحث الأجسام[18] من الأدلة لإبطال حوادث لا تتناهى من غير ما ملا ، مما ربما اعتمد عليه في إبطالا التسلسل اللازم، بتقدير حدوث الصانع عند الاستدلال على إثبات وجوب وجوده على طريقة المتكلمين، فمتردد بين موقوف التمام على فرض الأزل، حالة زمانية مخصوصة، شبيهة بالظرف يجتمع فيه الوجود و العدم حتى يلزم المحال ، و الحق خلافه، كما لا يخفى على سيدنا جل معناه نفي الأولية.

و عليه، فلزوم الاجتماع المذكور بتقدير عدم الشاهد بصدد المنع أو حالة استحالة انتهاء ما لا يتناهى من الجانب المتناهي و منعه عنده و عند غيره من الشهرة بمكان

و بالجملة ، فكل ما أورده في هذا المعنى من غير ما تقدم، فسبيله سبيل ما تقدم، و ما رأيناه فمر في ذلك، مما هو مورد في غير المقاصد من الموضوعات، في الفن غير خارج عما فيها، مسلوكا في إيراده في أكثر ها طريقة التسلم، و قبض العنان عن التكلم، فرجونا أن يكون سيدنا وعاه الله قد اطلع في ذلك على ما لم يطلع عليه أو فتح عليه بما يحقق دلالة بعض تلك الأدلة لديه فيفيض علينا من نور عرفانه الساطع، و يحسم عند مواد الإشكال، بحسام فهمه القاطع، فحسبنا نحن الاقتباس من تلك الأنوار الزاهرة، و الاغتراف من أبحر معرفته الزاخرة.

ثم أقول أيضا جانحا لصوب الاحتياط، غير مبال بما عسى أن ألزم من الخروج في القول إلى حيز الإفراط، إذ المشافهة، التي يتأتى معها تكرار المراجعة، و الحالة هذه متعذرة، و حسبي بهذا فيما انتهيته معذرة، لو تعذر السبيل إلى إثبات وجوب الوجود بشيء من الأدلة المتوقفة على إبطال التسلسل .

فهل يمكن إثباته بحيث لا يتوقف على ذلك ؟ و إن كان صاحب المواقف قد زاد على ما أورده من المسالك في ذلك مسلكين آخرين:

هما عند التحقق من واد واحد، حيث يقول: و هو مما وفقنا لاستخراجه، زعم السيد في شرحه لهما عند تقريره لهما، أنهما لا يحتجان إلى إبطال التسلسل، وزاد هو مسلكا آخر، قائلا هو أحصر المسالك و أظهرها، و هو أيضا راجع لهما، لكن السعد قد أشار في أول المقصد الخامس[19] إلى رد مثل ذلك، و أنه لا يغني عن إبطال التسلسل شيئا، و تبين ذلك بما يعترف بظهوره الواقف عليه في الشرح، على تقدير تعذر إثبات وجوب الوجود المذكور بشيء من ذلك كله لما مر ، فإلى أي شيء يلجأ في إثباته، و بأي شيء يحصل التخلص من هذا المضيق و النفوذ منه إلى فضاء التحقيق، فنطلب من سيدنا رعاه الله أن ينتدب لهذا الأمر المهم، و يتنهض لرفع هذا الخطب الملم، و ليعلم سيدنا أن أمر وجوب الوجود، من جميع ما يتوقف ثبوته على إبطال التسلسل عندنا هو الأمر الأكيد، و إن كنا لم نخرج بعد في كل ما يتوقف ثبوته عليه من ربقة التكليف.

ثم أقول أيضا تميما للغرض و استرجاعا للاستبعاد ،كان منا قد عرض أنه قد استقرأنا من حال بعض متأخري الواضعين في هذا الفن ،خصوصا البيضاوي و من حذا في الطريقة حذوه، أنهم يأتون بالأدلة لإثبات المطالب و بين ثبوتها أحسن ترتيب و أقومه، ثم يأخذون بعد في إيراد ما يرد عليها من الممنوع و النقوض سلوكا لطريقة التحقيق و إعمالا بمقتضيات النظر الدقيق و هذا غير مستغرب و لا مستبعد ، فإذا أحذوا بعد ذلك في الاستدلال على مطالب أخر بما تتوقف دلالته على تمام الأدلة التي جرى فيها ما ذكر، أحالوا في بياناتها عليها إحالة تؤذن بتمامها كل التمام ، ووضعها على طرف التمام ، و هنا يعرض الاستغراب و الاستبعاد، إذ لا يخفى على سيدنا، أيده الله، أن منع المقدمة من الدليل، في هذا المقام، موجب لاطرادها و عدم الاعتداد بما فيه ضرورة أن المقام مقام برهان لا مقام إقناع، و المطلوب بما هي جزء منه حكم يقيني لا ظني، فما لم يكن من القضايا ضروري الصرف و لا منتهيا بالاستدلال عليه إلى حكم الضرورة ، كيف يؤخذ فيه؟ و إذا أخذ، كيف يبنى عليه طريقة استنتاج الأحكام اليقينية به؟.

و المقدمة المعروضة للمنع لم يتضح هدفها بعد، و نحن مع هذا كله معتقدون أن ما لا يعتمده الأئمة في التقارير من الإنحاء و الأوضاع آت في نفس الأمر على أتم الوجوه و أكملها، واكلين ما عرض لنا من الاستبعاد لشيء منه إلى قصر أذهاننا عن إدراك سر ذلك، فنريد من سيدنا أيضا، أن يظهر لنا من سر ذلك ما يريح قلوبنا من الحيرة في مثله، و الاستغراب لما كان على هيئته و شكله، فلا زلت توضح فحجة أهل الوداد، و ترغم بالحجة أنوف أهل الزيغ و العناد ، و السلام عليكم و الرحمة و البركة.

و نص الجواب :

بسم الله الرحمان الرحيم و صلى الله على سيدنا محمد و آله و صحبه و سلم تسليما

من الحسن بن المسعود اليوسي إلى الزلال الصافي، و الحلاحل المصافي، الفقيه النبيه أبي العباس سيدي أحمد بن إبراهيم العطار أمدكم الله بالمعونة، و كفاكم كل مؤنة.

سلام عليكم و رحمة الله و بركاته، فإني أحمد إليكم الله الذي لا إله إلا هو،

أما بعد، فقد أتاني مكتوبك الكريم أولا فوقع مني موقع البرد من السقيم، و الابن البار من العقيم، و أحللته بالمحل الرفيع من الإجلال و الترفيع، فكنت عزمت أن أضع في جوابه مع قصر باعي وامحال رباعي موضوعا أبرد فيه الغليل، و أشبع العليل، فجالت الشواغل دون المطلوب، و المرء بحكمة القدر محكوم و مغلوب، و عادت عواد و خطوب، بما أبداه وجه الأبر من خطوب مع سيارة المدرك و دءاثة ذاك المسلك، و لم أزل أترجى غيثا من بوارق الآمال، و ريثا من عواق الأهوال إلى أرجائنا هذه الأيام، مكتوبك المجود نقيد فيه الطلب و العود أحمد، فقلت :

لقد أسمعت لو ناديت حيا و لكن لا حياة لمن تنادي، و كاد القلب من خجل يذوب، و حاكي المزن دمع إذ يصوب، فأبدرت بهذه الأحرف، لتعلم أيها الحبيب أني لست أسومك تهاونا و لا إغفالا و لا احتفاء و احتفالا، و لا كنت أنحوا إلا منحى الرفق و الإمهال، و أن تبدأ في قالب الإعراض و الإهمال، فإن نفس الله تعالى في العمر، و شغل الشواغل عن هذا الأمر فسألتني، إن شاء الله دعوتك ،و أغمر ندوتك، و استقصي المسألة دليلا دليلا، و أقتفي مسالكها سبيلا سبيلا، بتقريرات تذلل منها القنن و النجود، و مباحث تزهر بأزهار الروض المجود، و رأيت أن أرسم لك في هذه البطاقة كلمة إجمالية و عسى أن تكون إن شاء الله فيما تروح نافعة باختصارها كافية.

فأقول:

أما التسلسل فيتقرر بطلانه بالبراهين التي ذكر الأئمة .

الأول: برهان الجملة، و ما ورد عليه من المنوع قد تكفل السيد السعد بجوابها ،كما ترى، غير أن المنع الذي أورد عليه السعد أخر أقوى فليجعل هذا الدليل دعامة لغيرة، و إن كان هو الذي صدر به الآية، و عليه اقتصر الإمام في المحصل[20].

الثاني: برهان القطع و التطبيق، على سبب ما قرره السعد و غيره، و جوابه عن ذلك المنع بالضرورة صحيح، و إنكار الخصم مكابرة، و إسناده إلى نحو المقدورات و المعلومات لا يفيد؛ لأن التفاوت فيها إنما هو تفاوت في الأجناس أو ما يشبه الأجناس، لا بحسب جملة الأفراد؛ بمعنى أن المقدورات من حيث أنها من الممكنات فقط ، إذا قيست إلى المعلومات من حيث أنها الممكنات و المستحيلات و الواجبات تكون أقل، و لا يمتنع مع ذاك أن تكون أفراد هذا الجنس القليل، أعني الممكنات، لا تتناهى كما لا تتناهى أفراد ذلك الجنس الكثير؛ أعني المعلومات، إذا لم تعتبر أن أفراد الممكنات ، أن جميع أفرادها على الإحاطة أنقص من أفراد المعلومات بكذا، فإنه لو ثبت ذلك لوجب تناهي القسمين

ضرورة ، و هذا كما لو قيل، مثلا، أن الإنسان و الفرس لا يتناهيان، ومعلوم أن أفراد الفرس أقل من أفراد الإنسان ؛ بمعنى أن هذا النوع أضيق دائرة في الوجود من هذا، لا بمعنى أن الأفراد بنفسها أقل، و كذا في دورات الأفلاك.

و أما ما نحن فيه من التطبيق، فالمعتبر فيه جملة الأفراد كلها، و معلوم أن كل عدد كان أنقص من عدد آخر بشيء متناه فهو متناه ، و مستلزم تناهي صاحبه، و هذا كله إذا تنزلنا إلى التفصيل، و سلمنا تخصيص الدليل بكل ما قيل، و إلا فنحن نقول:

إن جميع ما ذكر متناه، أما دورات الأفلاك فهي عندنا متناهية على القطع ، و ما تدعي الفلاسفة من كونها حوادث لا أول لها باطل بالبراهن المقررة.

و أما المعلومات و المقدورات فما وجد منها متناه ، و ما لم يوجد فهو فرض استقبالي خارج عن محل النزاع كما خرجت الأعداد، إلى هذا نحى حجة الإسلام الغزالي رحمه الله قال في كتاب الاقتصاد ما نصه:" الثالث: أن المحال الثالث اللازم على عدم الشاهد إنه يلزم عليه أن يكون عددان كل واحد لا يتناهى، ثم أحدهما أقل من الآخر، و محال أن يكون مالا يتناهى أقل مما لا يتناهى؛ لأن الأقل هو الذي يعوزه شيء لو أضيف إليه لصار مساويا و مالا يتناهى كيف يعوزه شيء؟

و بيانه: أن زحلا عندهم يدور في كل ثلاثين سنه دورة واحدة و الواحد من الثلاثين ثلث عشر ثم دورات زحل لا نهاية لها، و هي أقل من دورات الشمس، إذ يعلم ضرورة أن ثلث عشر الشيء أقل من الشيء، و القمر يدور في السنة اثنتي عشرة مرة فتكون دورات الشمس مثل نصف سدس دورات القمر و كل واحد لا نهاية له و بعضه أقل من بعض ،و ذلك من المحال البين.

فإن قيل مقدرورات الله عندكم لا نهاية لها و كذا معلوماته، و المعلومات أكثر من المقدورات إذ ذات القديم و صفاته معلوم له، و كذلك الموجود المستمر الوجود و ليس شيء من ذلك مقدورا .

قلنا: نحن إذا قلنا لا نهاية لمقدوراته، لم نرد به ما يزيد بقولنا لا نهاية لمعلوماته بل نريد أن لله صفة يعبر عنها بالقدرة، يتأتى بها الإيجاد، و هذا الثاني لا ينعدم قط.

و ليست تحت قولنا (هذا الثاني لا ينعدم) إثبات أشياء فضلا عن أن توصف بأنها متناهية أو غير متناهية، وإنما يقع هذا الغلط لمن ينظر في المعاني من الألفاظ فيرى توازن المعلومات من المقدورات من حيث التعريف في اللغة، فيظن أن المراد بهما واحد، و هيهات فلا مناسبة بينهما البتة، ثم تحت قولنا (المعلومات لا نهاية لها) أيضا سر يخالف السابق منه إلى الفهم، إذ السابق في الفهم إثبات أشياء تسمى معلومات لا نهاية لها، و هو محال، بل الأشياء هي الموجودات و هي متناهية و لكن بيان ذلك يستدعي تطويلا.

و قد اندفع الإشكال بالكشف عن معنة نفي النهاية عن المقدورات، فالنظر في الطرف الثاني و هو المعلومات يستغنى عنه في دفع هذا الإلزام"[21] انتهى الغرض منه.

و إنما جلبناه تبيينا لمذهبه لا اعتمادا على دليله، فإن حركة الأفلاك عندنا متناهية بالأدلة القاطعة و قد أفرط فيما قرر في المقدورات و المعلومات دفعا لعدم النهاية مع أن كلامه في الثاني يوهم القول بالاسترسال أو العلم بالمبدأ و بالجملة فقد اشرأبت النفس إلى أن تحمل عليه بالاعتراض سيل العرم، و تصول صولة الضرم، و لكن ليس هذا المطلب من غرضنا الآن، و كلامه لا بد أن يؤول و ما ذكره السعد من الترديد آخر الظاهر أنه لم يكن منه تشكيكا على الدليل، و إنما هو احتجاج و إلزام للفلاسفة، فإنهم خصصوا الدليل بالأشياء المجتمعة المرتبة وضعا؛ كالإبعاد، أو طبعا؛ كالعلل و المعلولات، دون المتعاقبة؛ كالحركات، فأراد السعد أن يطرد الدليل ليعم الحركات كما عندنا، فيقول لا فرق بين ما أثبتوه و ما أنكرتموه، فإن التطبيق فيهما واحد والكل قد ضبطه الوجود، و لأجل قصده المبالغة في التعميم و الإلزام أدخل ذكر الأعداد في هذا الكلام، و يصح أن يكون أراد بهذا الكلام تعميم الدليل في هذه الأقسام حتى تدخل الأعداد في الانتهاء و التمام، و له وجه يضيق عن بيانه هذا المقام، و على التقدير أن يقصد التشكيك على الدليل، بمعنى أن الجملتين إنما تحققت نظرا إلى اعتبار الذهن لا إلى الخارج، و الاعتبار يجده في الأعداد كما يجده في غيرها، فإن لم يعد في الأعداد و نحوها لم يعد في غيرها، فجوابه أنا لا نسلم أن مفهوم التطبيق واحد في الجميع بلا فرق، و إنما الفرق في المطبق الذي هو محل الحديث، و المقصود بالذكر؛ فإنه في الحركات و العلل و الأبعاد قد ضبطه وجود يجري فيه التقسيم، و تم الدليل و لا كذلك في الأعداد فلا دخل لها، و كذا المقدورات و المعلومات ، و حينئذ نختار القسم الأول من شقي الترديد، و هو أن المراد حكم العقل ،و نقول إنه إنما يجده في الموجود دون الموهوم و المعدوم، كما قرر في صدر الدليل، على أنا نحن إنما نحافظ على أن لا يخرج شيء من الموجودات عن الدليل، أما دخول غيرها فليس بضار .

الثالث و الرابع برهان التكافؤ و برهان زيادة المراتب و العلل، و هما مسلمان لا بحث عليهما و ما بعد هذه الثلاثة في كلام السعد من برهان الانقسام و برهان الحصر بين حاصرين و برهان الألوف إقناعية و في الثلاثة الكفاية، و قد قلت أنه كر على براهين التكافؤ و الانقسام بالمنع، و لم نر فيه منعا على برهان التكافؤ و لا على الذي بعده و إنما فيه المنع على برهان الانقسام ، و لذا جعلناه مع الذين بعده من الإقناعيات، و أما أنه لم ينفصل في برهان الانقسام بدعوى الضرورة فوجهه أنه لما وضع معنا ذكر الزوجية و الفردية و المساواة، أمكن أن يتوجه للخصم المنع بإدعاء أن كل ذلك من خواص العدد المنقسم لا مطلق العدد، و هذا موجب إطراح المحققين ذلك في برهان القطع و التطبيق حتى عدلوا إلى المقابلة فقط بأن يجعل بإزاء كل جزء من التامة جزء من الناقصة، فيلزم الانقطاع أو تساوي الجزء و الكل المستحيل، و ما وقع هناك من ذكر النقصان لم يذكر من حيث أنه وصف للعدد و لا أنه دليل حتى يتوجه عليه المنع المذكور بل ذكر من حيث أنه لازم القطع في المعنى ؛ فإن السلسلتين المقدورتين إذا اقتطعت من أحدهما جملة كانت بالضرورة أنقص من الأخرى؛ لأن الشيء بدون الزيادة أنقص من نفسه مع الزيادة، سواء اعتبر هذا المعنى في العدد أو في غيره، كما لو قلنا مثلا أن بدن زيد دون يد أنقص منه مجموعا برمته و هذا كله واضح فلم ينحد الممنوع به و لا مناط المنع في الموضعين و لا يلزم من صنيعه إيماء و لا اعتراف.

وأما ما وقع من أدلة إبطال حوادث لا أول لها فليس بجار في إبطال التسلسل في العلل على طريق الفلاسفة جميعه، إذ ليس فيها سبق زماني، و يجده في الصانع عند فرضه أن الجنس لا يتحقق خارجا إلا في فرد من أفراده كما علم ، فإذا كان الدنس أزليا فيكون أزليا و إلا كان لجميعه أول ، كيف و قد فرضت لا أول لها، هذا خلف، فإذا علم أن لا بد من فرض يحصل في الأزل فذاك الفرد الحاصل بعينه حادث مسبوق بعدم؛ لأن الفرض حدوث جميع الأشخاص و هو منها، فإن كان هذا الفرد متأخرا عن عدمه على ما هو حقيقة الحادث فليس بأزلي ، إذ لا نعني بالأزل إلا القديم الذي لم يسبق، فخروج هذا الفرد عن الأزلية يخرج الجنس كله عن الأزلية، إذ لا فرد أولى منه فكان للجميع أول، إن لم يكن متأخرا عن عدمه، بل قارنه ليتحقق كونه أزليا لزم اجتماع وجود الشيء و عدمه و انقلاب الحقائق؛ لأن الحادث ما سبقه عدم و الكل محال، و ما أدى إليه من عدم تناهي الحوادث المقتضي أزلية الجنس محال ، و عند فهم التقرير لا حاجة إلى اعتبار وجودات و عدمات تجتمع في الأزل، حتى يرد عليه أن الأزل ليس بظرف أو شبهه، على أنه لو اعتبر هذا أيضا، فجواب الاعتراض: أن الأزل و إن لم يكن ظرفا لكن تلك العدمات و الوجودات اجتمعت كلها في كونها لا أول لها و يكفي في التقارن المستحيل، إذ ليس القصد إلى اجتماع أطرافها حتى يطلب لها ظرف أو شبيه به، و قد ثبت هذا المعنى في حواشي الكبرى[22] فطالعه ثمه.

و أما إثبات وجود الوجود للصانع من غير إبطال التسلسل فقد ظهر من كلام السعد رحمه الله تعالى كما ترى أنه لا سبيل إليه، و قد بين ذلك بما لديه، و عندي، أن هذا المطلب ليس على ذلك بمقصور أن توهم التوقف ضربة لازم القصور وبيان هذه الدعوى ربما يطول و يستدعي تقرير فصول، و لكن على أن نشير إلى بيانها باختصار و بالله تعالى الانتصار.

فأقول: إن وجود الصانع من حيث أنه وجود الصانع لا يتوقف عندنا على إبطال التسلسل بلا إشكال، و إنما يبقى النظر في وجوبه و قدمه، و نحن نقول: إنا إذا رأينا موجودا ما حادثا عرضا أو جرما، تبين حدوثه بالضرورة أو بالنظر، فإنا نعلم أن له صانعا، لاستحالة أن يوجد نفسه أو يوجد من غير موجد، ثم ننظر في ذلك الحادث أيضا، فنعلم أنه وقع فيه التخصيص بجائز عن حائز، فنعلم أن لصانعه اختيارا في فعله و أنه ليس بعلة و لاطبيعة، ثم نعلم أن من لازم الاختيار: القدرة و المشيئة و العلم و الحياة، و تبين ذلك بالأدلة المقررة فيه، ثم ننظر في مصحح تعلق قدرة هذا الصانع و مشيئته بهذا الحادث الذي أوجده، فنعلم أنه الإمكان ، و أن هذا الإمكان استوت فيه جميع الحوادث المسلم حدوثها، و نبين ذلك كله بدليله، ثم نقول يجب أن يعم التعلق، و بالجملة فنثبت عموم الصفات بطرقه المعروفة في محلها، فنثبت بذلك وحدة هذا الصانع، و نبينها بأدلتها المقررة في فصل الوحدانية بحيث لا يكون لهذا الصانع شريك في ذاته و لا في صفاته و لا في أفعاله، و أن كل ما سوى هذا الصانع و صفاته القائمة بذاته من الموجودات فهو مخلوق له، و أثر من آثاره لعموم قدرته و ليس لثبوت وحدانيته، و حينئذ نعلم أن ليس تم إلهان فضلا عن أكثر فضلا عن آلهة لا تتناهى لمناجاة جميع ذلك البرهان الوحدانية، و في ذلك تحقيق لقدم الصانع إذ لو كان معدوما ثم وجد لاحتاج إلى مؤثر ضرورة لما تقدم، ثم لا يكون ذلك المؤثر إلا إلها لانحصار التأثر في الإله المستقل، و عند ذلك تلزم كثرة الآلهة و هو باطل بأدلة الوحدانية، و استحالة الشريك مع الله تعالى، فقد انحسمت هذه الشبهة من أصلها، و عند ذلك نقول للمستقل بالتسلسل إما أن تشتغل بتسلسل الآلهة أو بتسلسل الحوادث، و على الأول إما أن تجعل إلاه علة و ما في معناها، أو

مختارا، فإن قلت علة فنحن لا نعترف بعلة واحدة أصلا في الوجود، فضلا عن العلل المتسلسلة، و ذلك إن من له الفعل عندنا يجب بقواطع البراهين أن يكون مختارا، و إذا كان مختارا لم يكن مفعوله معلولا، بل حادثا مسبوقا بعدم، فإن أثر المختار لا يكون إلا حادثا، ثم كل ما صدر عن هذا المختار لا يصح أيضا أن يكون علة لشيء، و إلا أوجدت تلك العلة شيئا، فثبتت الشركة و بطلت الوحدانية في التأثير، فإذا كنا لا نثبت علة واحدة فضلا عن علتين فضلا عن علل، فكيف نستقل بما لا يتناهى منها و نقطع أعمارنا في الاستدلال بإبطاله؟ هذه سخافة، ثم إنا قد كفينا أمر هذه المسألة و الحمد لله من قبل خصومنا، و هم الفلاسفة القائلون بالعلة إذ هم معترفون ببطلان التسلسل في العلل قاطبة، و لأجل ذلك وقع الاتفاق من العقلاء على ثبوت الصانع الحق ، أما مختار أو غير مختار، و لم يشك في هذه العقيدة إلا شرذمة من المعطلة يتضاحك منها الفريقان، و يعجب من سفاهة أحكامها و ضلالة أوهامها، المحققون و المبطلون، و قد احتج الشيخ تقي الدين المقترح[23] على الفلاسفة في حوادث لا أول لها بأن ألزمهم من القول بها القول بالعلل و معلولات لا تتناهى من حيث أن كل حادث يحتاج على أصلهم إلى علة حادثة و هكذا؛ يعني و هم لا يقولون به، و هو إلزام قوي، و ما ذاك إلا لشناعة القول بتسلسل فيها بالطرق السابقة، و نحن إن شاء الله أبطلنا التعليل من أصله في التخصيص في الحوادث الموجب للاختيار الموجب للوحدانية الموجبة لانفراد الصانع بالإيجاد، و بطلان أن يكون لغيره تأثيرا ما أيا كان، فإذا استحال أن يكون في الوجود علة أصلا، فكيف يوجد منها كثير لا يتناهى، هذا خلف.

وحينئذ نستغني عن تتبع تلك المسالك و اقتحام هاتيه المعارك، حتى إنا إذا قررناها فكأنا نشايع الفلاسفة في تلك التقريرات و نهدي بعض ما أسسوه في الإلهيات، و نقول إنها في علمنا مدرجة كما أدرج كثير من مباحث الجواهر و الأعراض لمقاصد و أغراض .

وإن قلت مختار، فنحن نقول ليس عندنا إلا إله واحد لا ثاني له ببراهين الوحدانية، فلا يمكن أن يوجد عندنا إله آخر فضلا عن أن يتسلسل إلى ما لا يتناهى كما قلنا في العلل، و إن اشتغلت في التسلسل في الحوادث فلا شك أن هذا محتاج إلى إبطاله، غير أن الخطب فيه سهل غاية، و ذلك أن حاجتنا إلى إبطاله ليس ليثبت الصانع، كلا، فإن الصانع يثبت عندنا بحدوث حادث واحد، جوهر فرد أو عرض بلا التفات إلى ما سوى ذلك من العالم، كما قال تعالى :"و في أنفسكم أفلا تبصرون[24] الآية، و قال صلى الله عليه و سلم:" من عرف نفسه فقد عرف ربه"[25]، فالاستدلال على الصانع يكون ببعض العالم كما يكون بمجموعه، فإذا ثبت الصانع بالبعض صح ثبوت النبوءة، فصح الاستدلال على حدوث ما بقي من العالم بالسمع، لعدم التوقف حينئذ[26] ، و من جملة الحوادث المدعى لا تناهيها فلم يحتج إبطال حوادث لا أول لها، و تصحيح حدوث الأجناس بحدوث الأشخاص إلى دليل العقل أصلا فضلا عن أن يكون مستصعبا و مع الاستدلال عليه تمسك بطريق الاستدلال بجملة العالم على وجود الصانع، و إن لم يحتج إليه فقد تبين بالأدلة المقررة فيه، و لو لم يكن فيه بعد لاعتراف باستناد جميعها إلى الفاعل المختار إلا المثال الذي ذكره الشيخ أبو عبدالله السنوسي في شرح كبراه[27] بالدرهم الموعود بإعطائه لكان كافيا في إبطال حوادث لا أول لها، غاسلا من قلب كل مؤمن كل لطخ فيه، و الله الموفق.

و أما ما يكون من الأئمة من الإحالة على الأدلة المبحوث فيها، فقد يكون ذلك لكون المنع الوارد على المحال عليه ساقطا عنده مندفعا، و إن لم يصرح بدفعه بل قد يكون لأجل قوة ضعفه سكت عن الجواب عنه أولا، وقد تكون الإحالة إنما هي على مقدمة منه فقط صادقة بلا اعتبار الأخرى و لا مجموع الدليل فيها يصح فيه ذلك، و قد يريد بالإحالة مجرد تبين البناء الثاني على الأول ،و على أصله يبقى الثاني معرضا للنظر كالأول و ملزوما للازم الأول، و قد يكون جاريا في الإحالة على الحكاية، و تقرير ما قال الناس أولا و آخرا إلى عين هذا من الاعتبارات و الوجوه، و ما خرج عن ذلك كله مما يقصد به البناء على أساس منار، و الاستدلال بما لم يلزم بعد في شرك المنع و الإنكار فهو لا محالة ساقط، و لكن لكل ساقط لاقط.

نسأل الله الكريم رب العرش العظيم أن ينجينا، و إياك من سهام الآخرة بغاية مطلوبنا بمنه و السلام.

طرة العلامة أحمد بن يعقوب الملالي

وقد كتب العلامة أحمد بن يعقوب المولالي [28]طرة على قوله: قد ضبطه وجود يجري فيه التقسيم (إلخ)، و نصها: إن عنى إن ما ضبطه الوجود يجده فيه التقسيم العقلي و لا يجده غيره فمنعه ظاهر، وإن أرد أنه يجده فيه الحسي بخلاف ما لم يضبطه، فهذا التقرير مع كونه منافيا لقوله بعد "و هو أن المراد حكم العقل (إلخ) يبحث فيه بأنه إن كان معنى الاستدلال ، حينئذ، إن التقسيم الحسي ينهى العدد نظرا إلى أن الداخل في الوجود محصور، فهذه المقدمة بنفسها غير مسلمة، و لو تم أن الموجود محصور متناه، لم يحتج لهذا الدليل و لا لغيره من أدلة إبطال حوادث لا أول لها، فللمانع أن يقول لا نسلم أن كل موجود منحصر منقض بالتقسيم إنما ذلك في المتناهي، أما غير المتناهي كما في هذا الفرق فلا ينهيه التقسيم، إذ لا تنتهي قسمه، و إن كان معناه أن التقسيم الحقيقي هو الحسي، و هو إنما يجده في الموجود فهذا لا يفيد لأنه إنما جرى فيه من حيث أنه عدد لا من حيث أنه موجود ، على أن قوله بعد إنما نحافظ (إلخ) تسليم للبحث، فالحق أن برهان التطبيق لا يخلو عن ضعف يؤدي إلى عدم استقلاله، بل إلى اضمحلاله، فإن ما قيل من أن الجملتين المفروضتين في نفس الأمر ليحصل كل جزء من أحدهما بإزاء جزء من الأخرى، إنما فيه أن أحدهما أقل ، و الأخرى أكثر و لا يسلم أن من لازم الأقلية و الأكثرية الانتهاء، و هذا واضح لا يتم في العدد بالشخص، فالمعتمد غيره كبرهان اجتماع الوجود و العدم في الأزل و ما توهم فيه يظهر اندفاعه من كلام المجيب حفظه الله تعالى، و الله الموفق بمنه و كرمه.

من خطه بواسطتين

ثم كتب تحته المجيب الأول سيدي الحسن رضي الله عنه ما نصه : جوابك أيها المطرر أن ذكر الوجود ليس يجده التقسيم سادجا، فإنه جار في المعدوم، بل ما ذكر في التطبيق و اقتطاع بعض الجملة لتطبق بدونه على مثلها معه، فإن هذا لا يتقرر إلا في الموجود الحادث، و المعدوم إنما يجده نظرا إلى اعتبار الوهم و ينقطع انقطاعه، و لذا كانت الأعداد لا تتناهى و المعدودات الحادثات متناهية و الواجب لا يصح اقتطاع بعضه، و لذا لم ينهض الدليل في تناهي الكمالات، فافهم. من خطه بواسطتين

و كتب أيضا سيدي أحمد بن يعقوب على قوله، فأقول: إن وجود الصانع من أنه وجود الصانع (إلخ) طرة نصها: حاصل هذا الاستدلال ثبوت القدم المستلزم لوجوب الوجود بثبوت الوحدانية و كون الإله مختارا، أو هو إن تم؛ يعني عن إبطال حوادث لا أول لها، و بيانه باختصار أن الأثر دليل المؤثر، و المؤثر يستحيل حدوثه بمؤثر هو نفسه، و هو واضح أو بمؤثر هو غيره، للوحدانية، أو بلا مؤثر ، و إلا بطلت دلالة الأثر على المؤثر و هي إجماع العقلاء، و إذا استحال حدوثه بوجه وجب قدمه، فوجب وجوده، و لك أن تقول عموم التعلق لله للأوصاف المفيد للوحدانية موقوف على قدم الأوصاف كالموصوف، فإذا توقفت الوحدانية على القدم، إذ لولا ذلك لأمكن تخصيص المؤثر ببعض الآثار بجعل الجاعل و القدم موقوف على الوحدانية لأنها دليله، جاء الدور و المصادرة، و على تقدير تسليم أن خاصية التأثير للشيء تثبت و لو مع الحدوث، يصح معها عدم التعلق بالمباحث أن يقول إنما يدل ذلك على أن لا مؤثر في وقت التأثير إلا واحد ليلا يؤده إلى صحة اجتماع الضدين في ذلك الوقت، فلو صح أن يكون ثم مؤثر أوجد هذا المؤثر الثاني، ثم انعدم لإمكانه بنفس إيجاده للآخر قبل لحظة صحته اختيار التأثير على التضاد، ثم آخر قبله كذلك، إلى ما لا يتناهى، فلا بد في ثبوت القدم الموجب لوجوب الوجود من إبطال حوادث لا أول لها، فليتأمل.

و إنما كتبت هذا للاعتراض على المجيب، بل ليتبين فهمي، ليكون معرضة للنظر، و لعلى أنا المخطئ و هو المصيب، و الله الموفق .

من خط الباحث بواسطتين

و كتب تحته المجيب الأول سيدي الحسن ما نصه : جوابك أن عموم التعلق لا يتوقف على القدم، و إنما المؤثر لفرضه مختارا لا علة و لا طبيعة، يجب أن تكون قدرته عامة التعلق للممكنات حاضرها و سابقها و لاحقها، فالمؤثر المفروض ثانيا لا يبقى لقدرته تعلق و لا أثر، فلزم إتحاد المؤثر، و من اتحاده يعلم قدمه، إذ لو كان حادثا افتقر الى آخر فبطلت الوحدانية، فافهم.

من خطه بواسطتين و السلام

التهميش:

[1]– ابن خمير السبتي، 2011م، مقدمات المراشد في علم العقائد. مكتبة الثقافة الدينية.ص 146

[2]– التفتازاني، سعد الدين، شرح المقاصد في علم الكلام. عالم الكتب.: 121/2

[3]نفس المرجع السابق: (122/2)[3]

[4]ن، م : 123

[5]ن، م: 123

[6]اليوسي، الحسن بن مسعود، إبطال حوادث لا أول لها، مخطوط رقم1755د ، المكتبة الوطنية

السملالي، العباس بن إبراهيم، 1993م. الإعلام بمن حل بمراكش و أغمات من الأعلام. الطبعة الثانية. الرباط: المطبعة الملكية. راجعه عبد الوهاب

[7]ابن منصور . الجزء 2ص326

الإفراني، محمد بن الحاج بن محمد بن عبد الله الصغير،2004م. صفوة من انتشر من أخبار صلحاء القرن الحادي عشر. الدار البيضاء: مركز التراث الثقافي المغربي. تقديم و تحقيق د عبد المجيد حيالي

[8]ص206، انظر أيضا: الإعلام للمراكشي: (413/9)

الإفراني، محمد بن الحاج بن محمد بن عبد الله الصغير،2004م. صفوة من انتشر من أخبار صلحاء القرن الحادي عشر. الدار البيضاء: مركز التراث الثقافي المغربي. تقديم و تحقيق د عبد المجيد حيالي

[9]ص304

[10]صفوة من انتشر ، ص: 214

[11] انظر ترجمته : صفوة من انتشر: 344،350، نشر المثاني : (25،49/3)، التقاط الدرر: 258،260، الفكر السامي: (337،338/2)

[12]ابن سودة،عبدالسلام،1997م. دليل مؤرخ المغرب.ص 229

[13]حجي،محمد، 1996م. موسوعة أعلام المغرب. دار الغرب الإسلامي. تذكرة المحسنين.ص 1161

الكتاني، محمد بن جعفر بن إدريس، سلوة الأنفاس و محادثة الأكياس بمن أقبر من العلماء و الصلحاء بفاس. دار الثقافة. تحقيق: عبدالله الكتاني، حمزة الكتاني،

[14]محمد حمزة بن علي الكتاني، الجزء الأول، 297،298

[15]ن، م: (220،221/3)

[16]نشر المثاني:(25/3)

[17]مقدار كلمتين، استشكل معرفة معناها

[18]التفتازاني، سعد الدين، شرح المقاصد في علم الكلام. عالم الكتب.ص 106

[19]نفس المصدر السابق، الجزء الرابع، ص21

[20]التفتازاني، سعد الدين، شرح المقاصد في علم الكلام.الجزء الثاني، ص 120.

[21]الغزالي، أبو حامد، 2012م، الاقتصاد في الاعتقاد. شركة القدس للتوزيع و النشر. ص 34،35

[22] المنجور، أحمد،2012م. الحاشية الكبرى على شرح كبرى السنوسي.الدار البيضاء: تم نشر هذا الكتاب بمباردة من آل الإمام المنجور. ص60 و ما بعدها

[23]المقترح، تقي الدين، انظر الأسرار العقلية في الكلمات النبوية.ص 49، تحقيق: د نزار حمادي

[24]سورة الذاريات: 21

[25] قال عنه الزركشي في اللآلئ المنثورة في الأحاديث المشهورة:129،:" قال النووي ليس بثابت، و قال الإمام أبو المظفر بن السمعاني في القواطع في الكلام على التحسين و التقبيح العقلي: هذا لا يثبت عن النبي عليه السلام، و إنما هو لفظ محكي عن يحي بن معاز الرازي"، و قال السيوطي في الحاوي للفتاوى : (288/2):" إن هذا الحديث ليس بصحيح".

[26]كتب في المخطوطة: حرف الحاء فوقه فتحة،

[27]السنوسي، أبو عبدالله،2013م.عمدة أهل التوفيق و التسديد في شرح عقيدة أهل التوحيد الكبرى، الطبعة الثانية.دار القلم. ص:46

[28] هو أبو العباس أحمد بن محمد بن محمد بن يعقوب الولالي–بفتح الواو و تشديد اللام– دفين مكناس، توفي عام 1128هج، انظر ترجمته في: نشر المثاني:(1956/5) في موسوعة أعلام المغرب.

قائمة المصادر و المراجع

1. الإفراني، محمد بن الحاج بن محمد بن عبد الله الصغير،2004م. صفوة من انتشر من أخبار صلحاء القرن الحادي عشر. الدار البيضاء: مركز التراث الثقافي المغربي. تقديم و تحقيق د عبد المجيد حيالي.
2. ابن خمير السبتي، 2011م، مقدمات المراشد في علم العقائد. مكتبة الثقافة الدينية. تحقيق جمال علال البختي
3. حجي،محمد، 1996م. موسوعة أعلام المغرب. دار الغرب الإسلامي.
4. بن سودة المري، عبد السلام،1997م. دليل مؤرخ المغرب الأقصى. ضبط و استدراك: مكتب البحوث و الدراسات في دار الفكر للطباعة و النشر.
5. بن المقترح، تقي الدين، 2009م. الأسرار العقلية في الكلمات النبوية. تحقيق:د نزار حمادي.
6. التفتازاني، سعد الدين، شرح المقاصد في علم الكلام. عالم الكتب. تحقيق: ذ عبد الرحمان عميرة
7. الحجوي الثعالبي، محمد بن الحسن بن العربي بن محمد،1416هج، 1995م. الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي. بيروت: دار الكتب العلمية.
8. حجي، محمد، 1996م. موسوعة أعلام المغرب. دار الغرب الإسلامي.
9. الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر، 1986م. اللآلىء المنثورة في الأحاديث المشورة. دار الكتب العلمية. تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا
10. السملالي، العباس بن إبراهيم، 1993م. الإعلام بمن حل بمراكش و أغمات من الأعلام. الطبعة الثانية. الرباط: المطبعة الملكية. راجعه عبد الوهاب ابن منصور
11. السنوسي، أبو عبدالله، 2013م. شرح العقيدة الكبرى. الطبعة الثانية. دار القلم. اعتنى بها : د عبد الفتاح عبد الله بركة
12. الغزالي، أبو حامد، 2012م، الاقتصاد في الاعتقاد. شركة القدس للتوزيع و النشر
13. القادري، محمد بن الطيب،1983م. التقاط الدرر ومستفاد المواعظ والعبر من أخبار وأعيان المائة الحادية عشرة والثانية عشرة. الجديدة: دار الآفاق، تحقيق هاشم القاسمي

14. القادري، محمد بن الطيب،1397/1977هـ. نشر المثاني لأهل القرن الحادي عشر و الثاني. الرباط: نشر و توزيع مكتبة الطالب، مطبوعات دار المغرب للتأليف و الترجمة و النشر. تحقيق محمد حجي، و أحمد التوفيق

15. الكتاني، محمد بن جعفر بن إدريس، سلوة الأنفاس و محادثة الأكياس بمن أقبر من العلماء و الصلحاء بفاس. دار الثقافة. تحقيق: عبدالله الكتاني، حمزة الكتاني، محمد حمزة بن علي الكتاني

16. المنجور، أحمد،2012م. الحاشية الكبرى على شرح كبرى السنوسي. الدار البيضاء: تم نشر هذا الكتاب بمباردة من آل الإمام المنجور.